

## مجلس الوزراء

### الامانة العامة

#### استدراك

نشر بالعدد رقم (٢٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢ يونية سنة ٢٠٠٥ قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٦٩ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار ، وقد وقع خطأ مادي في القرار المشار إليه بيانه كالآتي :

#### اولا - في ديباجة القرار :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠٨ لسنة ١٩٩٧

#### خطأ

#### والصواب :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادرة بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤٧ لسنة ٢٠٠٤

#### ثانيا - في المادة الاولى :

يستبدل بنص المادة (٤٧) من اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠٨ لسنة ١٩٩٧ المشار إليه النص الآتي :

#### خطأ

#### والصواب :

يستبدل بنص المادة (٤٧) من اللائحة التنفيذية لقانون ضمانات الاستثمار الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤٧ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه النص الآتي :

لذا لزم التنويه .